

مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزين CENTRAL BANK OF THE U.A.E.

Notice No.: 2705/2012

إشعار رقم: 2012/2705

Date:

12/04/2012

2012/04/12 التاريخ:

To:

All Banks, Finance Companies

كافة البنوك وشركات التمويل

and Other Financial Institutions

والمنشآت المالية الأخرى

Subject: Amendment of page (14) of

Regulations Regarding Bank Loans & Other Services Offered

to Individual Customers

تعديــل صفحــة (14) في نظام القروض المصرفية والخدمات

الأخرى المقدمة للعملاء الأفراد

We hereby attach page (14) of the Regulations Regarding Bank Loans & Other Services Offered to Individual Customers, please replace page (14) in the copy of the Regulations you have with this page, where paragraph (b) was added.

نرفق لكم الصفحة رقم (14) من نظام القروض المصر فية والخدمات الأخرى المقدمة للعملاء الأفراد ، والتي يرجى استبدال الصفحة (14) في نسخة النظام الموجودة لديكم بها ، حيث تم إضافة الفقرة (ب).

This amendment shall become effective from the date of this Notice.

يسرى هذا التعديل عتباراً من تاريخ هذا الإشعار .

Yours faithfully,

هذا ، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

سلطان بن ناصر السويدي

Sultan Bin Nasser Al - Suwaidi Governor

Article (19) Interpretation of these Regulations

The Legal Development Unit of the Central Bank shall be the reference for interpretation of the provisions of these Regulations.

Article (20) Currently Outstanding Loans

- a- The provisions of these Regulations shall apply to all banks and finance companies including Islamic banks and Islamic finance companies in relation to personal consumer loans and car loans granted by these entities currently existing, except for commissions, fees or any fines charged on them prior to the date on which these regulations come into force, which is considered finalized.
- b- Any borrower may transfer his loan / finance from any bank or finance company operating in the UAE against paying of an early payment fee not exceeding 1% of the outstanding balance of the loan, or AED 10,000, whichever is less. Another bank or a finance company operating in the UAE may accept the transfer regardless of the fact that the loan or the finance balance exceeds the limits allowed under these regulations. In case of excess, however, the balance of the loan or the finance may not be increased by extending an additional loan or a finance to the borrower.

Article (21) Publication

These regulations shall be published in the Official Gazette in both Arabic and English, and shall come into effect one month after date of its publication.

المادة (19) تفسير أحكام هذا النظام

تكون وحدة تطوير القوانين والأنظمة بالمصرف المركزي هي المرجع لتفسير أحكام هذا النظام .

المادة (20) القروض القائمة حالياً

- أ) تنطبق أحكام هذا النظام على كافة البنوك وشركات التمويل وتشمل البنوك الإسلامية وشركات التمويل الإسلامية بالنسبة للقروض والتسهيلات المصرفية المقدمة من هذه الجهات فيما يتعلق بالقروض الشخصية الاستهلاكية وقروض السيارات والقائمة حالياً ، ما عدا العمولات والرسوم أو أية غرامات تم احتسابها عليها قبل تاريخ العمل بهذا النظام، فتعتبر منتهبة.
- ب) يحق لأي مقترض نقل قرضه / تمويله من أي بنك أو شركة تمويل عاملة في الدولة مقابل دفع عمولة سداد مبكر لا تتجاوز 1% من الرصيد المتبقي للقرض أو (10,000) عشرة ألاف درهم أيهما أقل ، ويحق لأي بنك أخر أو شركة تمويل أخرى عاملة في الدولة قبول التحويل بغض النظر عن كون رصيد القرض أو التمويل يتعدى الحدود المسموح بها في هذا النظام ، إلا أنه في هذه الحالة لا يسمح بزيادة رصيد القرض أو التمويل إضافي التمويل عن طريق منح قرض أو تمويل إضافي للمقترض .

المادة (21) نشر النظام

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية باللغتين العربية والانجليزية ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره.

خليل محمد شريف فولاذي رنيس مجلس الإدارة - مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي Khalil Mohammed Sharif Foulathi

Chairman of the Board - Central Bank of the UAE

Issued in Abu Dhabi on 23/02/2011

(This page was amended on 12/04/2012 – through adding a new para)

صدر في أبوظبي بتاريخ 2011/02/23 (عدلت هذه الصفحة بتاريخ 2012/04/12- بإضافة فقرة

جديدة)